

في قوله تعالى ولا تأكلوا مما لم يذكر اسمه على وجه حق ولا تأكلوا مما لم يذكر اسمه على وجه حق ولا تأكلوا مما لم يذكر اسمه على وجه حق

كساقية شك لا تفصيل او عمل بتاحية بها عرفت  
فان عرفاه و يحمل الاطلاق عليهم وعلى العامل  
فاحتاجه المزمع بما يتكرر ككل سنة لسقي

وتنقية تراب و اصلاح ارض حاجين و تلقيح  
و تحفة خشب و قضبان مضرع و تعريض  
او انا و غيره و ان و العلية على ارضها ما يتخلو لسمع  
مقوت به عادة و حفظ البذر و جد اذ و حقيقته  
و على المالك ما يقصد به حفظ الاء صل ولا يتكرر  
كل سنة كبناء حيطان و حفر نهر و تملك العا  
ان ان يتجدد قبله و الاكل حصة من البذر  
حصة بالظهور **فصل** في لزومة فلو  
هدب العامل و تبرع غيره بالعمل بقي حق العامل  
واملا كثرى الحاكم عليهم من يعمل ثم انتر من ثم  
تعمل المالك اذ و انفق باهتداد بشرط فيه رجوعا  
و لو مات المتساق في ذنبه و خلف تركه المتوارثه  
عمن

فيها

فيها و من ماله اء و بنفسه و بخيانة عامل كثرى  
من ماله مشهور فامن لم يتحفظ به فعامل و لو  
استحق البذر فله على معاملة اء جزوة و لا تنفع محابرة  
و لو تبعها و هي معا ملة على اء من بعد ما يخرج  
فيها و البذر من العامل و لا لزامة و هي كذلك  
و البذر من المالك فلو كان بين الشجر و باقى صحت  
مع المساواة ان اتحد عقد و تعامل و عسرو  
اى افراد الشجر بالسقي و قد تمت المساواة  
وامن تفاوت الجزاءات المشروطان فامن اذ قد  
الزامة فالمعقل للمالك و عليه للعامل اء و عمله  
و اء لانه و طريق جعل الغلة لهما و لا اء جزوة كل ان  
يكثر به بنه في البذر و منفعة الارض اء و بنه منه  
و اغيره نصف الارض ليزد في باقية و باقية سا